فتاوى منوعة

ما هو حكم قنوت الفجر خاصة وأن هناك من يقول أن من لم يقنت أثم وعليه أن يسجد سجود السهو لحديث أنس في ص

مشهور بن حسن آل سلمان

اخ يسأل فيقول ما هو حكم قنوت الفجر خاصة؟ وان هناك من يقول ان لم يقنت اثم وعليه ان يسجد سجود السهو. لحديث انس في صحيح مسلم في قنوت المغرب والفجر. وجزاك الله خيرا - 00:00:00

الدعوة مع الدليل بالسؤال غير متطابقتين. والدليل الذي في صحيح مسلم لا يدل على القنوط الفجر على وجه الدوام. فالقنوت عند العلماء يطلق على اشياء منها طول قيام وهو المراد بقوله صلى الله عليه وسلم - 00:00:20

احب الصلاة الى الله اولو القنوت. ومراد بطول القنوت قول القيام. ومنها الدعاء الذي يكون قبل الركوع او بعده. على خلاف بين اهل العلم في الوتر. وكان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:00:50

تويتر يقنط ويترك. وكان قنوته صلى الله عليه وسلم في الوتر قبل قبل الركوع لا بعده كان يقبض في الركوع قبل قبل ان يركع وهو قائم بعد ان يقرأ الفاتحة والاخلاص والفاتحة - 00:01:10

واخلاص المعوذتين يرفع يديه ويدعو ثم يركع وذلك في الركعة الاخيرة من الوتر. وهنالك قنوت في الفاجر عند الشافعية والشافعية الصلاة عندهم اقسام غير واجبات شروط الواجبات السنن عندهم قسمان. في مذهب الشافعية السنن قسمان. سنة - 00:01:30

ثم هيئات وسنن تسمى سنن ابعاد. فالسنن سنن الابعاد عند الشافعي تقابل الواجب عند سائر علماء العلماء. فمن ترك سنة الابعاد عند الشافعي او الواجب عند الجماهير فعليه السهو. الشافعية من بين سائر اخوانهم الفقهاء - 00:02:00

واعني بهم المتأخرين جعلوا القنوت من سنن الابعاد. جعلوا القنوت في الفجر والمداومة على القنوت في الفجر من سنن الابعاد. واحتجوا بحديث رواه بعض اهل السنن. عن انس رضي والله تعالى عنه قال ما زال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقنت حتى - 00:02:30

فارق الحياة. قالوا ما دام ما دام ان النبي صلى الله عليه وسلم ما دام يعني انه يصمت حتى فارق الحياة سنة وهذه سنة من سنن العرب. هذا الحديث عند المحدثين لم يثبت. حديث ما زال رسول الله - 00:03:00

قال صلى الله عليه وسلم يقنت حتى فارق الحياة لم يثبت. مدار هذا الحديث على راوي يكنى ابا جعفر الرازي اسمه محمد ابن عيسى ابن ماهام. غمز فيه بعض النقاد وبعض الجهابلة الكبار من امثال - 00:03:20

قال الامام ابو زكريا يحيى ابن معين. الحديث مداره على هذا الراوي وهذا الراوي يعني اه في حفظه شيء ولم يضبط هذا الحديث. والذي يؤكد والذي يؤكد ذلك ما ثبت في الصحيحين في صحيح الامام البخاري وصحيح الامام مسلم وهما - 00:03:40

صح الكتب حتى ان الجويدي قال لو ان رجلا حمل بيمينه صحيح البخاري وحمل بشماله صحيح مسلم وقال زوجتي طالق ان لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم قد قال جميع ما في هذين الكتابين قال فزوجه لا تصدقه - 00:04:00

لان النبي صلى الله عليه وسلم قد قال الجميع ما في هذين الكتابين. في في صحيحي البخاري ومسلم عن انس قال قنت النبي صلى الله عليه وسلم شهرا يدعوه على بني سلمة ثم ترك. يعني النبي قرط شهر ثم ترك - 00:04:20

القنوت ثم ترك ففي البخاري ومسلم دعا شار ثم ترك وفي بعض السنن ما زال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقنط فارق الحياة. ايهما يقدم؟ والحديث حديث انس هذا حديث انس واضع حديث انس. وبالتالي الحديث اصلا ضعيف ولذا - 00:04:40

ذكر مثلا ابن السبكي في طبقات الشافعية ونقل عنه شيخنا رحمه الله تعالى في صفات الصلاة فبعض ائمة الحديث من علماء الشافعية ما كانوا يقوتون لان الحديث لم يثبت. يعني اهل الصنعة الحديثية من علماء الشافعية كانوا لا - 00:05:00
لو يرون ان الدليل ضعيف. ما زال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقنت حتى فارق الحياة. ثم حديث صحيح مسلم حديث انس كان رسول رسول الله صلى الله عليه وسلم يقنت الفاجر المغرب والفاجر. هذا دلالة على انه كان يخرج شهر ثم ترك. كيف - 00:05:20
القنوت الذي كان يقنطه النبي صلى الله عليه وسلم ليس قنوت آآ راتبة. وانما هو قنوت القنوت الراتب في كل صلاة. كنت صلاة فجر تخبث. وقرود النازلة ما وقود النازلة - 00:05:40
تنزل بالمسلمين نازلة فيقمت حتى ترفع. فاذا رفعت النازلة رفع القنوت. ولذا النبي صلى الله عليه وسلم ما كان يقود الفجر فقط في صحيح مسلم كان يقود في المغرب والفجر. المغرب والفجر. فكيف انت يا اخي - 00:06:00
السائل تقول سجود سهو على من ترك وفي صحيح مسلم قنص المغرب والفجر. فالنبي صلى الله عليه وسلم في قنوت النازلة كان احيانا ينتقي بعض صلوات فيكم فيها وكان احيانا صلى الله عليه وسلم كما ثبت من حديث انس ايضا في مسند الامام احمد - 00:06:20
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقنت في الصلوات الخمس. ايام يقنت الصلوات الخمس. وكانه في اواخر النازلة لما تضعف النازلة في اواخر بعض الصلوات دون بعض ثم يتبع ذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يترك القوة الكلية - 00:06:40
يعني يبدأ يقنط الصلوات الخمس ثم بعد النازلة تمر وتضعف وتكاد تنتهي فالنبي صلى الله عليه وسلم كان يقول في المغرب والفجر ثم بعد حين يترك النبي صلى الله عليه وسلم القنوت بالكلية. فاذا حديث صحيح مسلم حديث انس لا يدل على قنوت - 00:07:00
الدائم في صلاة الفجر وانما هو قنوت نازلة. فكان صلى الله عليه وسلم يقنت المغرب الفجر. الشافعي لا يقوم بهذا. الشافعية لا يقولون تقنوا طوال العمر المغرب والفجر. يقولون تقنت فقط في الفجر. الفجر ليس بناء على حديث مسلم. رواية مسلم وانما بناء على ما زال رسول - 00:07:20
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقمت حتى فارق الحياء وازعم ان بحثت هذه المسألة باسلوب سهل وبطريقة يعني فيها كتوسيق وتدليل في كتابي القول المبين في اخطاء المصلين. وبينت هذا ان شاء الله يعني بما فيه مقنع ومشبع. بما يشبع - 00:07:40
كان ويقنعه باذن الله تعالى والذي قلته وخلاصة زبدة ما قلت في الكتاب والله الموفق لا اله الا هو - 00:08:00